وغيره اذ لا يمكن اجتماعهما في تعريف واحد وكذا في بلاغة المتكلم وبلاغة الكلام
وهذا القدر يكفي في الحمل على التقسيم اولا واما فصاحة الكلام والمفرد فلا
شك انه يمكن جمعهما في تعريف واحد مثل ان يقال كون اللفظ سالما من مخالفة
القياس ومن التنافر ومن الغرابة ومن التعقيد على انه قد يراد لها في الشرح
منزلة ما لا يمكن الجمع بينهما في تعريف ولمطابقة ثمة قوله كما قسم ابن الحاجب الخ
اي كما قصد ابن الحاجب تقسيم المستثنى اولا وتعريف كل قسم على حدة بانه قال
ابن الحاجب لا يمكن حد المستثنى باعتبار المعنى بحد واحد لان احدهما مخرج
من حيث المعنى وهو فضلة الذي يتميز به عن المنقطع والاخير غير مخرج فاذا
اختلفا في الحقيقة التي تحصل تعذر جمعهما بحد واحد نعم يمكن حدهما بحد واحد
باعتبار اللفظ وهو ان يقال هو المذكور بعد الا واخواتها قلت الذي يدل
عليه كلام ابن الحاجب انه لا يمكن جمعهما في حد واحد بحيث يكون ذلك الحد تمام
ماهية كل واحد منهما لا انه لا يمكن جمعهما في تعريف ولو باي تعريف فعلى هذا
الانسان والفرس من هذا القبيل يعني انهما لا يجتمعان في تعريف واحد يكون تمام مميز
كل واحد منهما وان اجتمعا في تعريف الجنس فتشبيه الش لما فعله المص على الوجه
الذي مر سابقا بما فعله ابن الحاجب غير صحيح لكنه يمكن تصحيح التشبيه في
عبارة المختصر بان يحمل قوله الغير المشتركة على انه صفة مفسرة كما قال الخطائي
ويكون المراد بقوله في امر يعمها امر يصلح لتعريفها بحيث يفيد تمام مميز كل
واحد عن غيره وقوله في تعريف اي تعريف يفيد تمام مميز كل واحد واما
عبارة الشرح فهي تأبيه عن هذا وقد عرفت بما نقلناه عن ابن الحاجب
ما يسقط به قول الخطائي وقد اورد على ابن الحاجب فيما فعل من قسمة المستثنى
اولا ثم تعريف القسمين بانه لا حاجة اليه لان القسمين مشتركان فيما يصلح
تعريفا لهما وهو المذكور بعد الا واخواتها كما ذكر صاحب اللباب
قوله المص والفصاحة في المفرد يحتمل قوله في المفرد ان يكون صفة للفصاحة

على تقدير

على تقدير العامل معرفا اي الكائنة وليس اللام في الكائنة موصولا حتى يلزم حذف
الموصول مع بعض الصلة بل هو حرف تعريف لان اسم الفاعل هنا بمعنى الثبوت
فهي فيه بمنزلتها في المؤمن والكافر وهي فيهما حرف تعريف كما في الشرح في الباب الثاني
عند قول المص في بحث التعريف باللام جمع الامير الصاغة ولا يجوز جعلها صفة
للفصاحة على تقدير جعل العامل نكرة بناء على ما قال الش في شرح المفتاح ان
المعرف بلام الحقيقة بمنزلة المعهود الذهني في انه كالنكرة لان الاستعمال لا
يساعده ويحتمل ان يكون حالا من الفصاحة على جواز الحال من المبتدأ او يتأول
الفصاحة بما يسمى فصاحة او يقدر حذف مضاف اي تفسير الفصاحة لكنه
قال المحقق الشريف لا يخلو لان المقصود تفسير فصاحة المفرد لا الفصاحة
حال كونها في المفرد وان كان المآل واحدا واما كونها ظرفا لغوا للفصاحة
فغير جائز لانها بالنسبة بمعنى المصدر ومنهم من جعل الظرف متعلقا بمعنى
النسبة التي يشتمل عليها الجملة وقد حكم الش في شرح المفتاح في شرح قول
السكاكي وهو عند السلف كذا بان الظرف معمول لثبوت الخبر للمبتدأ
واختاره المحقق الشريف وحكم بانه اظهر من جعله حالا من المبتدأ قوله
لا يخلو عن تسامح وجه الحكم بالتسامح انه لما كانت الفصاحة عندهم [illegible]
لمغاير محصولها ما ذكر في الشرح من كون اللفظ جاريا الخ ولا شك ان
الخلوص ليس نفس هذا الكون فلا يصح حمله عليه وادنى درجات التعريف
عند اكثر اهل المعقول لا بد ان يكون صادقا على المعرف وصدق الخالص
هو الخلوص على الكائن هذا الكون لا يوجب صدق الخلوص على الكون فان
صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ على المأخذ كما للناطق
والكاتب والنطق والكتابة نعم قد يجتمع الصدقان كما في الماشي والمتحرك
والمشي والحركة الا ان الادباء كثيرا ما يتسامحون في التعريفات ويكتفون
بمجرد ان تصور المعرف يستلزم تصور المعرف ولا يحافظون على

Copyright © King Saud University